



Distr.
LIMITED

E/CN.4/2000/L.83
19 April 2000
ARABIC
Original: ENGLISH AND SPANISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون
البند ١٧ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية حقوق الإنسان

إثيوبيا*، الأرجنتين، أرمينيا*، إكوادور، ألبانيا*، أوروغواي*، أوغندا*،
باراغواي*، البرازيل، بنما*، بوتان، بوتسوانا، بروندي، البوسنة
والهرسك*، بيرو، تونس، الجمهورية الدومينيكية*، جنوب أفريقيا*،
رواندا، رومانيا، السلفادور، السنغال، سوازيلند*، السودان، شيلي،
غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا، كرواتيا*، كوبا، كوت ديفوار*، كوستاريكا*،
كولومبيا، المملكة العربية السعودية*، موريشيوس، موزامبيق*، النيجر،
نيكاراغوا*، هايتي*، هندوراس* : مشروع قرار

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(A) GE.00-13228

٢٠٠٠/... نحو ثقافة سلام

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ١٧٣/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٠١/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ١٣/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ بشأن ثقافة للسلام والقرار ١٠٤/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بشأن عقد الأمم المتحدة للتتقيف والأنشطة الإعلامية في مجال حقوق الإنسان، والقرار ١٥/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة سنة ٢٠٠٠ السنة الدولية لثقافة السلام؛ والقرار ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بشأن العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم (٢٠٠١ - ٢٠١٠)،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٤/١٩٩٨ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨ و ٦٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩ المعنونين "نحو ثقافة سلام"،

وإذ تؤكد من جديد أنه لما كانت الحرب تبدأ في عقول الرجال والنساء، ففي عقولهم يجب أن تُبنى حصون السلام،

وإذ تضع في اعتبارها ديباجة ميثاق الأمم المتحدة وتسترشد بالمقاصد والمبادئ الواردة فيه،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن ثقافة السلام تشجع تشجيعاً نشطاً تجنب العنف واحترام حقوق الإنسان، وتعزز التضامن فيما بين الشعوب والحوار بين الثقافات وتعزز المشاركة الديمقراطية وحق الرجل والمرأة في التنمية على قدم المساواة،

وإذ تسلّم بأن الثقافة كل متكامل وأساس للنمو الفكري لجميع البشر، وتؤكد الحاجة إلى حصول الأطفال والرجال والنساء، بمن فيهم المسنون، على المعرفة على قدم المساواة، ولا سيما على التتقيف من أجل السلام، وإلى التمتع بتراث الإنسانية الرائع، من أجل النمو الكامل للأفراد بوصفهم كائنات بشرية،

وإذ تشدد على الحاجة إلى تنفيذ سياسات فعالة، على جميع المستويات، وفقاً لإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، من أجل تمتع كل الناس تمتعاً كاملاً بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن ثم تشجيعهم على الإسهام النشط في مواصلة تنمية ثقافة السلام،

١- ترحب مع الارتياح باعتماد الجمعية العامة إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام في قرارها

٢٤٣/٥٣ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩؛

٢- ترحب أيضاً بإعلان الجمعية العامة سنة ٢٠٠٠ السنة الدولية لثقافة السلام؛ فضلاً عن كافة الأنشطة الأخرى التي تضطلع بها في الوقت الحالي، احتفالاً بهذه المناسبة الخاصة، الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة؛

٣- تكرر بقوة دعوتها للدول إلى ترويج ثقافة للسلام تركز على المقاصد والمبادئ المقررة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، كنهج متكامل لمنع العنف بمختلف مظاهره؛

٤- تحيط علماً بنقير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (E/CN.4/2000/97)؛

٥- تطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعمل، في غضون السنة الدولية لثقافة السلام، بالتنسيق مع مكتب اللجنة في دورتها السادسة والخمسين، على تكوين وتنسيق أعمال فريق/محل بشأن ثقافة السلام وتزويده بالموارد اللازمة، بما في ذلك الموارد المالية، بحيث يكون الاشتراك فيه مفتوحاً للحكومات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى المعنية وبحيث يركز على إسهام عمليات تعزيز وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان في زيادة تنمية ثقافة السلام؛

٦- تطلب إلى اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان أن تأخذ في اعتبارها وأن تراعي في مداولاتها، حسب الاقتضاء، أحكام إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، فضلاً عن إسهام عمليات تعزيز وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان في زيادة تنمية ثقافة السلام؛

٧- تقرر مواصلة النظر في مسألة ثقافة السلام في دورتها السابعة والخمسين، مع إيلاء الاعتبار الواجب لإعلان الجمعية العامة السنوات ٢٠٠١ - ٢٠١٠ عقداً دولياً لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم.
